

بحار الأنوار

[379] عن حد هذا الكتاب وليس من ذلك شئ موقت (1). 16 - وعن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: من زار قبري بعد موتي كان كمن هاجر إلي في حياتي، فمن لم يستطع زيارة قبري فليبعث إلي بالسلام فانه يبلغني (2). 17 - وعن جعفر بن محمد عليهما السلام أنه قال: ومن المشاهد بالمدينة التي ينبغي أن يؤتى إليها وتشاهد ويصلى فيها ويتعاهد: مسجد قبا، وهو المسجد الذي اسس على التقوى، ومسجد الفتح، ومشربة ام إبراهيم (3) وقبر حمزة، وقبور الشهداء (4). 18 - وعنه صلوات الله عليه وآله قال: ينبغي للزائر أن يكون آخر عهده خارجا من المدينة قبر النبي صلى الله عليه وآله وآله عليه وآله فانه يودعه كما يفعل يوم دخوله، ويقول كما قال ويدعو ويودع بما تهيأ له من الوداع وينصرف (5). (2) (باب) * " (مسجد النبي صلى الله عليه وآله بالمدينة) " * أقول: قد مضى بعض الاخبار في باب فضل المسجد الحرام. 1 - ب: علي عن أخيه عليه السلام قال: سألته عن النوم في مسجد الرسول صلى الله عليه وآله وآله قال: لا يصلح (6). 2 - ل: أبي وماجيلويه عن محمد العطار عن الأشعري عن بعض أصحابنا عن الحسن بن علي وأبي الصخر رفعاه إلى أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: لا تشد الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وآله عليه وآله والمشربة (3) 296. (1 - 2) دعائم الاسلام ج 1 ص 296. (3) مشربة ام إبراهيم: (4) دعائم الاسلام ج 1 ص 296 وأخرجه ابن قولويه في الكامل ص 14. (5) نفس المصدر ج 1 ص 297. (6) قرب الاسناد ص 120. [*]